

التسعير

ويحرم التسعير . التسعير هو أن يلزم الناس بأن لا يتبعوا إلا بثمن محدد. لكن إذا خيف أن الباعة يضرون بالمستهلكين، جاز للإمام أن يتدخل ويحدد لهم في الأشياء الضرورية، فائدة ضرورية لكم في المائة خمسة لكم في المائة عشرة لكم في المائة خمسة عشر أو عشرين. أما كونه يلزمهم دائماً لا تبيعوا السلعة إلا بربح واحد في المائة وربح عشرة في المائة دائماً يحدد لهم. هذا لا يجوز في الحديث أنه عليه السلام قال: { إن الله هو المسعر القابض الباسط، وإنني أحب أن ألقى الله وليس أحد يطلبني بشيء } لما قالوا له: سعر لنا. نعم.